



الرقم : ٣٠ / ١٤ / ق م
التاريخ : ٢٠٢٥ / ٣ / ٢٧

السادة هيئة الأوراق المالية المحترمين

عملاً بأحكام المادة (8/ك) من تعليمات إفصاح الشركات المصدرة والمعايير المحاسبية ومعايير التدقيق لسنة 2004 وتعديلاتها، فإن شركة مناجم الفوسفات الأردنية المساهمة العامة المحدودة تعلمكم بما يلي:

أولاً: أقامت كل من: 1. الشركة الأردنية للتنمية الإقتصادية والتجارة (كوميديات)، 2. شركة مناجم لتطوير التعدين ضد شركة مناجم الفوسفات م.ع.م. الدعوى رقم (2025/1349) والمتفرعة عن الدعوى رقم (2023/6132) محكمة بداية حقوق عمان.

وموضوعها المطالبة بالتعويض عن العطل والضرر وبذل فوات المنفعة والكسب الفائت والذي قدرته المدعيتان بمبلغ (50,000,000) دينار (خمسون مليون دينار).

ثانياً: بتاريخ 2025/02/23 أصدرت محكمة بداية حقوق عمان قرارها في الدعوى والذي قضى بـ "رد الدعوى لعدم استناد المطالبة إلى أساس قانوني".

ثالثاً: اكتسب الحكم أعلاه الدرجة النهائية لمرور المدة المقررة قانوناً للطعن بالحكم دون أن يقدم أي طعن عليه.

واقبلوا الاحترام،،،

رئيس مجلس الإدارة

الدكتور محمد الذنيبات